

أهم ماتم ذكره في المحاضرات المباشرة لـ مقرر مبادئ القانون

المحاضرة المباشرة الأولى

متطلبات الدراسة والنجاح

يتطلب الإلمام بالمادة الى المرجع الرئيسي للمقرر ، بالاضافه الى النقاط التي يتم التحدث عنها من خلال المحاضرات المسجلة ، والمباشرة .

لا بد ان يقوم الطالب بسماع المحاضرات حيث انه من خلالها يستطيع فهم المادة ولا يكتفى بالمحتوى .. سيتم التقييم على اساس كل ما يرد او يذكر في المحاضرات نت نقاط اضافة الى الكتاب ولن تخرج الاسئلة عن الكتاب والمحاضرات .

تعتمد الدراسات القانونية في جلها الأعظم على الفهم وليس الحفظ وعليه لا يجب حفظ المواد او النصوص القانونية المختلفة او التواريخ او الارقام القوانين واللوائح والقرارات التي يتم التطرق اليها من خلال الدراسة.

الملخصات :

لا يوجد أي ملخص للمادة واذا وجدت فهي عبارة عن مجموعات شخصية لأشخاص آخرين ، ربما تفيد ، وربما تضر من يعتمد عليها ..

يفضل أن يقوم كل طالب وطالبة بعمل ملخصاته الخاصة ، في طريقة التلخيص المناسبة لشخص ما قد لا تتناسب مع شخص آخر بمعنى لا اوصي بالاعتماد على ملخص ليس لك .

الساعات المكتبية :

الاحد من 10:30 ص الى 11:45 ص

الثلاثاء من 10:30 ص الى 11:45 ص

الخميس من 10:30 ص الى 11:45 ص

أرقام الهواتف :

الجوال : 0542442763

هاتف المكتب : 0135899071

التواصل عن طريق الإيميل

kahmed@kfu.edu.sa

س1: الهدف من عمومية القاعدة القانونية وتجريدها :

- A. تحقيق المساواة بين الأفراد في المجتمع .
- B. تحقيق المساواة بين مجموعتين من الأفراد المعينين بالذات
- C. تحقيق مصالح الفئة الحكمة
- D. ضمان حقوق فئة معينة من الأفراد على حساب الباقيين .

س2: الجزاء المدني يوقع عند :

- A. ارتكاب الشخص جريمة
- B. مخالفة الشخص قواعد الوظيفة العامة
- C. **عدم تنفيذ الشخص التزاماته المدنية**
- D. مخالفة الشخص قواعد القانون الدولي

س3: مجموعة القواعد القانونية التي تنظم نشاط الوظيفة العامة في الدولة :

- A. **القانون الإداري**
- B. القانون المدني
- C. القانون المالي
- D. قانون العمل

س4: ليس من موضوعات القانون التجاري :

- A. الأعمال التجارية
- B. التزامات التجار
- C. **المعاملات المالية بين الأفراد**
- D. العقود التجارية

س5: تنقسم القواعد القانونية من حيث قوة القاعدة القانونية إلى :

- A. **قواعد أمرة وقواعد مكملة**
- B. قواعد دولية وقواعد اقليمية
- C. قانون عام وقانون خاص
- D. قواعد موضوعية وقواعد شكلية

س6: مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات التي تكون الدولة طرفاً فيها باعتبارها شخص

عادي :

- A. القانون العام
- B. **القانون الخاص**
- C. القانون الدستوري
- D. القانون الإداري

س7: مجموعة القواعد القانونية التي تحدد واجب التطبيق على العلاقات ذات العنصر الاجنبي :

A. القانون الدولي الخاص

B. القانون الدولي العام

C. القانون التجاري

D. القانون المدني

س8: يجب على الصراف ألا يقبل نقوداً زائفة " تعتبر هذه القاعدة :

A. أمرة وفقاً للمعيار اللفظي الشكلي

B. مكملة وفقاً للمعيار الموضوعي

C. مكملة وفقاً للمعيار الشكلي

D. مكملة وفقاً للمعيار الموضوعي

س9: قال رسول الله صلى عليه وسلم " خذوا مناسككم " يعتبر هذا الحديث من السنة :

A. فيما ليس فيه نص كتاب

B. بياناً لما اريد بالكتاب

C. المقررة لما ورد بالكتاب

D. المؤكدة لما ورد بالكتاب

س10 : تهدف قواعد المجاملات إلى :

A. جعل الحياة أكثر رقة وتهذيباً

B. حفظ كيان الجماعة وضمان استقرارها

C. الوصول بالفرد إلى درجة الكمال التي يجب أن يكون عليها سلوك الفرد في المجتمع

D. إرشاد الأفراد ونصحهم

س11: جزاء مخالفة قواعد الأخلاق :

A. جزاء مادي.

B. جزاء معنوي يتمثل بالمعاملة بالمثل.

C. جزاء معنوي يتمثل في إستنكار الجماعة ومعاملته بالمثل

D. جزاء معنوي يتمثل في إستنكار وإستهجان الجماعة

المحاضرة المباشرة الثانية

تتناول المحاضرة المباشرة الثانية :-

مراجعة من المحاضرة السادسة حتى التاسعة

مراحل سن ونفاذ التشريع

- حتى يكون التشريع العادي ملزماً للمخاطبين بأحكامه ، فإنه يجب أن يمر بمرحلتين :

المرحلة الأولى : سن التشريع

1/ الاقتراح : (مشروع نظام او تعديله – مادة 23 من نظام مجلس الشورى ومادة 22 من نظام

مجلس الوزراء) ← هيئة الخبراء

2/ مرحلة المناقشة والتصويت

3/ مرحلة التصديق (توقيع الملك على قرار مجلس الوزراء يعني المصادقة على مشروع النظام

المفتوح) --> يتحول من مجرد مشروع إلى قانون

ثانياً: نفاذ التشريع

1/ مرحلة الاصدار

2/ مرحلة النشر

الأسئلة التي وردت بالمحاضرة :-

1/ تنقسم الدساتير من حيث طريقة تعديلها إلى :-

- أ- دساتير مرنة ودساتير مكتوبة .
- ب- دساتير جامدة ودساتير غير مكتوبة .
- ج- دساتير مكتوبة ودساتير غير مكتوبة .
- د- دساتير مرنة ودساتير جامدة .

2/ يتطلب لفاذ التشريع علم المخاطبين به :

- أ- علماً حقيقياً .
- ب- علماً حقيقياً فعلياً .
- ج- علماً افتراضياً حكماًياً .
- د- علماً حقيقياً افتراضياً .

3/ مجموعة القواعد القانونية التي تصدر عن السلطة التنفيذية بهدف تنظيم وترتيب سير العمل بالمرافق العامة والمصالح والادارات الحكومية :

- أ- اللوائح الضبطية .
- ب- اللوائح التنفيذية .
- ج- اللوائح التنظيمية .
- د- اللوائح الضرورية .

4/ من المصادر التفسيرية للقانون في المملكة العربية السعودية :

- أ- القضاء.
- ب- قواعد العدالة .
- ج- العرف.
- د- مبادئ القانون الطبيعي .

5 / ليس من مزايا العرف :

- أ- التعبير الحقيقي عن ضمير الجماعة .
- ب- يوافق ظروف الجماعة واحتياجاتها .
- ج- يكمل النقص التشريعي .
- د- يؤدي إلى توحيد القواعد القانونية في كل إقليم الدولة .

6 / يقصد بالفقه كمصدر تفسيري للقواعد القانونية :

- أ- قرارات مجلس الوزراء .
- ب- قرارات مجلس الشورى .
- ج- فقهاء القانون .
- د- آراء وأفكار فقهاء القانون يعبرون عنها في مؤلفاتهم وأبحاثهم .

7 / تتولى هذه المحكمة النظر في الأحكام القابلة للاستئناف الصادرة من محاكم الدرجة الأولى وتحكم بعد سماع أقوال الخصوم :

- أ- المحكمة العامة.
- ب- محكمة الاستئناف
- ج- المحكمة العليا .
- د- المحكمة الادارية العليا .

8 / تختص هذه المحكمة بالنظر في الجرائم والعقوبات :

- أ- المحكمة العمالية .
- ب- المحكمة التجارية
- ج- محكمة الاحوال الشخصية .
- د- المحكمة الجزائية .

9/ استثناء من مبدأ اقليمية تطبيق قانون الدولة تطبيقاً شخصياً في :

أ- القانون الاداري .

ب- القانون المالي .

ج- القانون الجنائي .

د- القانون المدني فيما يتعلق بمسائل الاحوال الشخصية

9/ القانون يسري على الوقائع والتصرفات التي تحدث بعد نفاذه يقصد بذلك :

أ- مبدأ الاثر الفوري المباشر للقانون .

ب- مبدأ رجعية القانون .

ج- مبدأ عدم رجعية القانون .

د- الاستثناء على مبدأ الأثر الفوري المباشر للقانون .

المحاضرة المباشرة الثالثة

- ❖ شرح الدكتور مراجعة سريعة من 10 إلى 14 تتضمن التالي :
- (ما هي الحق وأنواع الحقوق) ، (نظرية الحق وأركانه) ، (خصائص الشخصية القانونية)
- (الشخص الاعتباري) ، (مصادر الحق واثباته)
- ❖ طرح نماذج لأسئلة الاختبار
- ❖ المباشرة الرابعة مهمة سيعرض نماذج الاختبار
- ❖ جميع المحاضرات المسجلة داخلة بالاختبار مهمة والمباشرات
- ❖ الاختبار النهائي من 70 درجة موزعة على 50 سؤال

الاسئلة التي طرحت بالمحاضرة :-

1/ من الحقوق اللصيقة بالشخصية :

- A. حق الزوج في الطاعة
- B. حق الانتخاب
- C. حق تولي الوظائف العامة
- D. الحي في الحياة

2/ يعتبر حي الملكية من :

- A. الحقوق العينية الأصلية
- B. حقوق الدائنية
- C. الحقوق العينية التبعية
- D. الحقوق المختلطة

3/ تعب حقوق الأسرة من الحقوق :

- A. المالية
- B. غير المالية**
- C. المختلطة
- D. الشخصية

4/ فقد شخص في حادث غرق سفينة فإنه لا يجوز الحكم باعتباره ميتاً إلا بعد انقضاء :

- A. خمس سنوات على الحادث
- B. ثلاثة أشهر على الحادث
- C. أربع سنوات على الحادث**
- D. المدة التي يرى القاضي كفايتها

5/ تبدأ الشخصية القانونية للشخص الطبيعي :

- A. عند ولادته حياً**
- B. عند بلوغه سن الرشد
- C. عند بلوغه سن الرشد عاقلاً
- D. عند بلوغ سن السابعة

6/ هي قدرة الشخص على مباشرة التصرفات القانونية بنفسه :

- A. الشخصية القانونية
- B. الصلاحية
- C. أهلية الأداء**
- D. أهلية الوجوب

7/ مرحلة البلوغ الرشيد تبدأ :

- A. ببلوغ الشخص سن السابعة وتنتهي ببلوغه من العاشرة
- B. بلوغ الشخص سن العاشرة
- C. ببلوغ الشخص سن الثامنة عشرة**
- D. ببلوغ الشخص سن السابعة وتنتهي ببلوغه سن الثامنة عشر

8/ ليس من أسباب انتهاء الشخص الاعتباري :

- A. انتهاء الأجل المحدد له في سن الانشاء
- B. تحقيق الغرض الذي انشئ من أجله
- C. اتفاق الاشخاص المكونين له على حله
- D. الموت الحتمي**

9/ أهلية وجوب الشخص الاعتباري :

- A. مساوية لأهلية وجوب الشخص الطبيعي
- B. أوسع من أهلية وجوب الشخص الطبيعي
- C. أضيق من أهلية وجوب الشخص الطبيعي**
- D. مساوية لأهلية أداء الشخص الطبيعي

10/ من الوقائع الطبيعية :

- A. الفعل النافع
- B. الفعل الضار
- C. الميلاد**
- D. العمل المادي

11/ يقصد به اتجاه الإرادة نحو إحداث أثر قانوني معين :

- A. الفعل النافع
- B. الفعل الضار
- C. الأعمال المادية
- D. التصرف القانوني**

12/ يعتبر عقد القسمة تصرف قانوني :

- A. من جانب واحد كاشف
- B. من جانب واحد منثى
- C. من جانبين كاشف**
- D. من جانبين منثى

تعليمات هامة للاختبار النهائي

- يتطلب اللامام بالمادة ، ومن ثم الوصول للنجاح ، الرجوع إلى المرجع الرئيسي للمقرر ، بالإضافة إلى النقاط التي يتم التحدث عنها خلال المحاضرات المسجلة ، والمباشرة .
- لابد أن يقوم الطالب بسماع المحاضرات حيث أنه من خلالها يستطيع فهم المادة ولا يكتفي بالمحتوى
- جميع المحاضرات المسجلة بدء من المحاضرة التمهيديّة إلى المحاضرة الرابعة عشرة (موضع اسئلة بالاختبار النهائي)

الموضوعات المحذوفة من الكتاب المقرر " مبادئ علم القانون " د. علي الزهراني وآخرون " الطبع الثانية 1434 هـ "

- مكانة علم القانون بين العلوم الاجتماعية من منتصف ص 29 : 30
- خصائص الشخصية القانونية " الاسم ، الموطن ، الحالة " من ص 243 : منتصف ص 255
- محل الحق من ص 280 : ص 289
- لا يوجد أي ملخصات للمادة
- يفضل أن يقوم كل طالب أو طالبة بعمل ملخصاته الخاصة ، بطريقة التلخيص المناسبة لشخص ما قد لا تتناسب مع شخص آخر ، بمعنى هذا لا اوصي الاعتماد على ملخص ليس لك .
- درجة الاختبار النهائي 70 درجة موزعة على 50 سؤال .. من نوع الاختبار من متعدد وسيكون لكل سؤال أربع خيارات تتضمن إجابة صحيحة واحدة

مع خالص الدعاء بالتوفيق

المحاضرة المباشرة الرابعة

- طرح الدكتور نماذج لأسئلة الاختبار
- الألمان بالمادة للمحاضرات المسجلة ، المباشرات ، وإضافة النقاط المهمة المطروحة في المحاضرات ، وهكذا تحصلون على التفوق والنجاح
- لمن يستخدم الكتاب يوجد فيه جزئيات محذوفة
- التواريخ والأرقام ليست معكم
- درجة الاختبار 70 درجة موزعة على 50 سؤال اختيارات

1/ الجزء المدني يوقع عند :: :

- A. ارتكاب الشخص الجريمة
- B. مخافة الشخص قواعد الوظيفة العامة
- C. عدم تنفيذ الشخص التزاماته المدنية
- D. مخالفة الشخص قواعد القانون الدولي

2/ يتعرض الشخص عند عدم تنفيذ التزاماته المدنية والتجارية لجزاء :

- A. جنائي
- B. إداري
- C. مدني
- D. تجاري

3/ تنقسم القواعد القانونية من حيث قوة القاعدة القانونية إلى :

- A. قواعد أمره وقواعد مكملة
- B. قواعد دولية وقواعد إقليمية
- C. قانون عام وقانون خاص
- D. قواعد موضوعية وقواعد تشكيلية

4/ تنقسم القواعد القانونية إلى قواعد أمره وقواعد مكملة :

- A. من حيث الشكل
- B. من حيث الموضوع الذي تنظمه
- C. من حيث صياغة القاعدة
- D. من حيث قوة القاعدة

5/ "يجب على الصراف ألا يقبل نقوداً زائفة " تعتبر هذه القاعدة ::

- A. أمره وفقاً للمعيار اللفظي الشكلي
- B. مكملة وفقاً للمعيار الموضوعي
- C. مكملة وفقاً للمعيار الشكلي
- D. أمره وفقاً للمعيار الموضوعي

6/ " أي من القواعد أمره وفقاً للمعيار الشكلي اللفظي " :

- A. يجب على الصراف ألا يقبل نقوداً زائفة
- B. يجوز التنازل عن الاسم التجاري
- C. يتحمل المشتري مصروفات تسجيل العقد ما لم يتفق على غير ذلك
- D. يستمد الحكم في المملكة سلطته من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم

7/ " تنقسم الدساتير من حيث طريقة تعديلها إلى " :

- A. دساتير مرنة ودساتير مكتوبة
- B. دساتير جامدة ودساتير غير مكتوبة
- C. دساتير مكتوبة ودساتير غير مكتوبة
- D. دساتير مرنة ودساتير جامدة

8 / تنقسم الدساتير إلى دساتير مرنة ودساتير جامدة من حيث " :

A. طريقة تعديلها

B. طريقة إنشائها

C. مصدرها

D. من حيث السلطة المختصة بوضعها

9 / تهدف قواعد المجاملات إلى:

A. جعل الحياة أكثر رقة وتهذيباً

B. حفظ كيان الجماعة وضمان استقرارها

C. الوصول بالفرد إلى درجة الكمال التي يجب أن يكون عليها سلوك الفرد في المجتمع

D. إرشاد الأفراد ونصحهم

10 / تهدف هذه القواعد إلى جعل الحياة أكثر رقة وتهذيباً : "

A. قواعد المجاملات

B. قواعد القانون

C. قواعد الأخلاق

D. قواعد العرف

11 / من المصادر التفسيرية في المملكة العربية السعودية :

A. القضاء

B. قواعد العدالة

C. العرف

D. مبادئ القانون الطبيعي

12 / يعتبر القضاء من المصادر :

A. الرسمية للقاعدة القانونية

B. الاحتياطية للقاعدة القانونية

C. الشكلية للقاعدة القانونية

D. التفسيرية للقاعدة القانونية

13 / تختص هذه المحكمة بالنظر في الجرائم والعقوبات:

- A. المحكمة العمالية
- B. المحكمة التجارية
- C. محكمة الأحوال الشخصية
- D. المحكمة الجزائية

14 / تختص المحكمة الجزائية :

- A. بالفصل في الجرائم والعقوبات
- B. بالفصل في المنازعات التجارية
- C. بالفصل في منازعات الأسرة
- D. بالفصل في المنازعات العمالية

15 / يعتبر حق الملكية :

- A. الحقوق العينية الأصلية
- B. حقوق الدائنية
- C. الحقوق العينية التبعية
- D. الحقوق المختلطة

16 / من الحقوق العينية الأصلية:

- A. حق الملكية
- B. حق المؤلف
- C. حق الرهن الرسمي
- D. حقوق الملكية الصناعية

17 / من الوقائع الطبيعية :

- A. الفعل النافع
- B. الفعل الضار
- C. الميلاد
- D. العمل المادي

18 / تعتبر واقعة الميلاد :

- A. الأعمال المادية
- B. الفعل النافع
- C. الفعل الضار
- D. الوقائع الطبيعية

19 / يعتبر عقد القسمة تصرف قانوني :

- A. من جانب واحد كاشف
- B. من جانب واحد منثى
- C. من جانبين كاشف
- D. من جانبين منثى

20 / أي من هذه التصرفات القانونية يعتبر تصرف قانوني من جانبين كاشف :

- A. الوصية
- B. الوعد بجائزة
- C. عقد البيع
- D. عقد القسمة